الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار: عدد 370
تاريخ القرار: 10 مارس 2022

الحمد لله

الأستاذ أحمد العرفاوي
العدل المنفذ
المنتصب بدائرة قضاء محكمة الإستئناف بتونس
18 مكرر نهج ابن خلدون - تونس

قـــــــــــــــرار

بتـاريخ 10 مـارس 2022 أصـدر رئـيس الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات، القـرار عـ370ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعية:

الشركة الوطنية للاتصالات في شخص ممثلها القانوني

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة 2 1053 تونس.

من جهة

المدعى عليها:

شركة "أوريدو تونس في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة 2 تونس 1053.

من جـهة أخرى

موضوع الدعوى

حيث تتظلم المدعية بمقتضى عريضة الحال المضمنة بكتابة الهيئة تحت عدد 370بتاريخ 4 فيفري 2022 من إتيان شركة "أوريدو تونس" بمناسبة ترويجها للعرض التجاري المسمى "DO" لممارسات مخلة بقواعد المنافسة النزيهة تتمثل في عدم التقيد بشروط وإجراءات إشهار الخصائص التجارية الجوهرية للعرض من خلال نشر مصطلح الرصيد المجاني « Bonus » وإشهاره بصفة علنية وذلك عبر موقع الواب الخاص بها وعبر تطبيقة My Ooredoo بالإضافة الى إشهار إمكانية الحصول على رصيد مجاني إضافي من الأنترنات الجوالة قدره 10% من باقة الانترنات 25 و35و42 و 55 جيغا وذلك بمجرد تشغيل خيار الدينار الواحد على تطبيقة "MyOoredoo" مع إقرار مدة صلوحية تقدر بـ30 يوما وذلك دون تحديد لحجم او قيمة الأنترنات قبل وبعد إعمال هذا الخيار كما قامت بالإشهار لعرض تسويقي تحت تسمية "Super Promo"

Adresse : Rue Echabia (ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية - مونبليزير - 1073 - تونس
الهاتف : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
الفاكس : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

يقع ضمه للعرض التجاري "DO" ويخوّل للمشتركين في العرض الجزافي الانتفاع بسعة تدفق 25 جيغا بقيمة 22.500 دينار عوضا عن 30 دينارا بالإضافة إلى تمكين مستعملي تطبيقة "My Ooredoo" من الانتفاع بسعة تدفق تبلغ قيمتها 27.5 جيغا مقابل 22.500د عند الجمع بين مزايا 10% المتاحة بمجرد إعمال خيار الدينار الواحد والعرض التجاري موضوع التظلم.

وشكّكت الشركة الطالبة في حصول العرض المتظلم منه بما تضمّنه من امتيازات مجانية على موافقة الهيئة ودفعت بخرقه للقرار عدد 05 المؤرخ في 17 اوت 2018 المنقح والمتمم للقرار عدد 09 المؤرخ في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 54 المؤرخ في 11 جوان 2014 المتعلق بطريقة تحديد التعريفات والإجراءات المتبعة لإبداء الرأي بخصوص عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم، كما تمسكت من جهة أخرى بأن المدعى عليها وعلى فرض حصولها على موافقة الهيئة على تسويق العرض التجاري المتظلم منه فإن الإضافات والامتيازات التي أدخلتها عليه فيها تجاوز واضح لمستوى التعريفات الدنيا لخدمة الأنترنات المضبوطة من قبل الهيئة الوطنية للاتصالات هذا فضلا عن ان استعمال المدعى عليها لعبارة مجانا في وسائطها الإشهارية لهذا العرض يشكّل استعمالا لامتياز تنافسي غيّر مشروع مذكرة بأن الهيئة رخّصت لاستعمال عبارة المجانية فقط وبصفة استثنائية في عروض الأنترنات التي تمّ ترويجها خلال شهر رمضان 2021 وبالتالي فإن مواصلة المدعى عليها في استعمال هذا المصطلح بعد تجاوز فترة الترخيص يشكّل استغلالا لامتياز تنافسي غير مشروع وممارسة مخلة بالمنافسة النزيهة يمكن أن ينتج عنها الإخلال بتوازنات السوق نتيجة البيع بالخسارة والمسّ من مقتضيات المنافسة النزيهة بين المشغلين من خلال تمكين الشركة المطلوبة من توسيع قاعدة مشتركيها بصفة غير شرعية وانتهت لطلب الإذن باتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون لوقف تسويق العرض المتظلم منه بالخصائص والمواصفات المذكورة آنفا إلى حين الفصل في أصل القضية المشار إليها بالمرجع أعلاه.

مؤيدات الدعوى

حيث قدّمت المدعية تأييدا لدعواها نسخة من محضر معاينة مرفوقا بـ6 صور ضوئية محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ زبير الشرفي بتاريخ 01 فيفري 2022 تضمّن معاينة لما يلي:

- معاينة على الصفحة الخاصة بالعرض التجاري "DO" لجدول المحاكاة لحزمة المكالمات وما يقابلها من نقاط أرصدة مجانية من الأنترنات الجوالة وجدول محاكاة العروض الجزافية للأنترنات الجوالة وما يقابلها من أرصدة مجانية لخدمة المكالمات.
- إجراء تجربة على الهاتف الحامل للشريحة ذات رقم النداء 24663433 ومعاينة الحصول على "Bonus" أنترنات قدره 50 ميغا لقاء 65 دقيقة و100 ميغا لقاء 129 دقيقة و150 ميغا لقاء 193 دقيقة وبالنسبة للمكالمات تمت معاينة الحصول على bonus بـ1.16 دقيقة مكالمات لقاء 100 ميغا و4.36 دقيقة مكالمات لقاء 400 ميغا.-

- معاينة الإشهار على موقع أوريدو لمنح بونيس أنترنات عند شراء الحزمة في نطاق تطبيقة " DO".
- معاينة الإشهار لمنح " bonus" إضافي قدره 10% من باقة الأنترنات 25 و35 و42 و55 جيغا عند تشغيل خيار دينار واحد مع مدة صلوحية حددت بشهر بالنسبة لهذا العرض وغياب تحديد حجم الأنترنات قبل وبعد اختبار عرض الدينار الواحد.
- معاينة للإشهار لحزمة الأنترنات 25 جيغا بثمن 22.500د عوضا عن 30.000د مع إمكانية تمتع الحريف بـ 27.5 جيغا من الأنترنات مقابل 22.500د عند الجمع بين خيار الدينار الواحد ومزايا العرض التسويقي الإضافي.

ردّ المدعى عليها

حيث دفعت شركة "أوريدو تونس" بتجرد الدعوى متمسّكة بوجود خلل تقني تسبّب في بقاء العرض المتظلم منه على التطبيقة فضلا عن عدم ثبوت الترويج الفعلي للعرض كما تمسكت بانعدام الموضوع في مطلب الحال نظرا لقيامها بإصلاح هذا الخلل التقني وسحب العرض من التطبيقة كما دفعت من جهة أخرى بعدم توفر شرطي مطلب التدابير الوقتية المتمثلين في ضرورة توفر عنصر التأكد ووجود ضرر محدق لا يمكن تداركه وانتهت لطلب رفض المطلب على ذلك الأساس.

الإجـــــراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات وخاصة الفصلين 63 و73 منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "اتصالات تونس" بتاريخ 04 فيفري 2022، والمتضمن طلبها الإذن باتخاذ التدابير الوقتية التي يقتضيها القانون لوقف تسويق العرض المتظلم منه بالخصائص والمواصفات المذكورة انفا إلى حين الفصل في أصل القضية المشار إليها بالمرجع أعلاه.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 9فيفري 2022 والتي وجّه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابيرْ الوقتية الى شركة "أوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول الدعوى المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة "أوريدو تونس" على مطلب التدابير الوقتية الوارد على الهيئة بتاريخ 14 فيفري 2022.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذه الناحية.

من حيث الأصل:

حيث كان المطلب يهدف الى إلزام الشركة المطلوبة بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها والمتعلقة بتسويق العرض التجاري المسمى "DO" الى حين البتّ في القضية الأصلية.

وحيث ثبت أن الشركة المطلوبة قد قامت بإيداع العرض التجاري المسمى "Do " لدى الهيئة الوطنية للاتصالات وتحصّلت على الموافقة على تسويقه بموجب قرار الهيئة عدد 387 المؤرخ في 3 ديسمبر 2021 .

وحيث ثبت أن الشركة المدعى عليها تعمّدت تغيير خصائص العرض المتظلم منه عند ترويجه بخلاف ما تمّ الموافقة عليه من طرف الهيئة .

وحيث اتّضح أن نفس المخالفة كانت موضوع تعهّد من طرف الهيئة الوطنية للاتصالات في إطار ممارسة مهامها الرقابية المنصوص عليها بالفصل 63 من مجلة الاتصالات وذلك بإلزام الشركة

المطلوبة بموجب مكتوب الهيئة المؤرخ في 18 فيفري 2022 بالسحب الفوري لجميع المعلقات واللافتات الاشهارية للعرض التجاري موضوع المخالفة.

وحيث تبيّن أن الشركة المطلوبة امتثلت لطلب الهيئة وهو ما ثبت من مراسلتها الواردة على الهيئة بتاريخ 22 فيفري 2022 ومن تقرير المعاينة المنجز من طرف مصلحة المتابعة بالهيئة بتاريخ 24 فيفري 2022 الذي انتهى الى ثبوت تغيير صيغة الإعلان الاشهاري المتعلق بالعرض التجاري "Do " بما يتماشى مع شروط الموافقة على العرض المنصوص عليها بالقرار 387 المؤرخ في 3 ديسمبر 2021 المشار اليه أعلاه.

وحيث ولئن كانت المخالفة المنسوبة للشركة المطلوبة في طريقها، فإن اتّخاذ قرار فوري بإيقاف تسويق العرض التجاري موضوع التظلم أضحى بعد توجيه مكتوب الهيئة حول نفس المخالفة غير ذي موضوع واتجه رفض المطلب تبعا لإذعانها ووضع حدّ لتلك المخالفة.

ولـــهذه الأسبـــــاب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن محمد الطاهر الميساوي، رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب .

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر الميساوي

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يضفي رئيس [illegible]
للهيئة [illegible]

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات